

١٩٨

قرار رقم / ت

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

بناء على أحكام القانون رقم ٢٦/٢٠٠٧/١١/١٩ الناظم لحجر الصحي النباتي

وعلى أحكام القرار رقم ٢٣/٢٠٠٨/١٨ المتضمن التعليمات التنفيذية لقانون حجر الصحي النباتي

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم ١١/٢٠٠٧ لعام ٢٠٠٧ الناظم لمهام الوزارة

وعلى أحكام القرار رقم ١٨٣/٢٠٠٦ لعام ٢٠٠٦ المتضمن النظام الداخلي للوزارة

وعلى محضر اجتماع لجنة القرار رقم ٤٧٣٩/٩٦ ولا المتعهد بتاريخ ٢٠١٧/٨/٧

وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلى:

المادة ١ - يقصد بالتعابير الآتية في معرض تطبيق أحكام هذا القرار المعنى المبين بجانب كل منها :

المخابر : هي مخابر إنتاج بذار الفطر الزراعي

المنشأة : هي المنشأة الخاصة غير الحكومية العائدة للأفراد والجمعيات الزراعية أو المؤسسات الخاصة أو

المشتركة العاملة في مجال الزراعة

المادة ٢ - تحدد الشروط الإدارية والفنية للترخيص لمنشأة مخابر إنتاج بذار الفطر الزراعي وفق الآتي :

أولاً- الشروط الإدارية :

أ- أن يكون طالب الترخيص حاملاً لجازة في الهندسة الزراعية أو متعاقداً مع أحد المهندسين الزراعيين المتفرغين

ب- طلب خطى من طالب الترخيص إلى مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي في المحافظة التي يرغب بإقامة المنشأة فيها وفق النموذج الملحق رقم (١) من هذا القرار مرفقاً بالثبوتيات الآتية:

١- صورة طبق الأصل عن الشهادة الزراعية لطالب الترخيص وفي حال وجود مشرف فني متعاقد معه ، صورة طبق الأصل عن إجازته الجامعية (الهندسة الزراعية ) ووثيقة انتساب لنقابة المهندسين الزراعيين والعقد المبرم معه وعلى أن يكون موافق قانوناً من قبل الكاتب بالعدل .

٢- وثيقة من السجل المدني (قيمة ثقوب) أو صورة عن الهوية الشخصية لكل من طالب الترخيص والمشرف الفني في حال وجوده .

٣- وثيقة من السجل العدلي تثبت أن طالب الترخيص والمشرف الفني في حال وجوده غير محكومين بحديمة أو جنحة شائنة أو مخلة بالثقة العامة .

٤- وثيقة من السجل العام للعاملين بالدولة تثبت أن طالب الترخيص والمشرف الفني في حال وجوده من غير العاملين بالدولة .

٥- وثيقة انتساب لغرفة الزراعة في المحافظة الموجودة فيها كل من طالب الترخيص والمشرف الفني في حال وجوده .

- ٦- وثيقة حيازة على وجه قانوني لعمارة المراد ترخيص المنشآة عليه .
- ٧- مخطط لعمارة المراد إقامة المنشآة عليه، مبيناً فيه موقعها وحدودها .

#### **ثالثاً- الشروط الفنية:**

- ان تقع بعيداً عن المناطق المكتملة بالسكان
- حيازة مساحة على وجه قانوني لعمارة المراد ترخيص عليه لا تقل عن / ١٢٠ / م<sup>٢</sup>
- ان لا تقل مساحة بناء المخبر ماعدا مستودع الحبوب عن ١٠٠ م<sup>٢</sup>.
- ان يكون بناء المنشآة جيد التهوية ويتوافق فيه مصدر للماء العذب، ومصدر للطاقة وأقسامه محمية يشبع معدني مانع لدخول الحشرات
- يجب أن يتالف بناء المنشآة من عدة غرف:
  - غرفة للأدوات والأجهزة المخبرية ( ميزان حساس بدقة ١٠٠٠ غرام ، جهاز نقطير، فرن تعقيم بالحرارة الحادة ، جهاز قياس درجة الحموضة ) والمواد الكيماوية اللازمة .
  - غرفة لتحضير البيئة الحية وتعبئتها وتعقيمها ويجب أن تحتوي على جهاز تعقيم بالحرارة الرطبة autoclave واحد على الأقل سعة كافية لانتاج المخبر .
  - غرفة لتفقيح الحبوب ويجب أن تحتوي على جهاز عزل جريوامي laminar flow واحد على الأقل بسعة كافية ومزود بمصدر للأشعة فوق البنفسجية للتعقيم .
  - غرفة للتحضين بدرجة حرارة ٢٥ ± ٢ م°.
  - غرفة للتخزين البارد توفر حرارة تخزين ٤-٢ م° .
  - غرفة زراعية بظروف ( حرارة ، رطوبة ، تهوية ، إضاءة) متحكم بها لاختيار البذار المنتج .
  - يلحق بالمخبر مستودع لتخزين الحبوب المستخدمة بانتاج البذار بمساحة لا تقل عن ٢٠ م<sup>٢</sup>.

**المادة ٣- تقسم فعالية إنتاج بذار القطror الزراعية إلى ثلاثة مراحل:**

**أ- مرحلة المزرعة الأم Mother culture**

**ب- مرحلة البذار الأم .**

**ج- مرحلة البذار التجاري Final spawn**

وفي كل هذه المراحل يجب أن تكون المعيشة الفطرية نفية وخالية من جميع الملوثات وبخوبية عالية .  
**المادة ٤- للمخبر الحرية في إنتاج أي من هذه المراحل كما يمكنه تأمين المرحلة الأولى أو المرحلتين الأولى والثانية من مخابر المؤسسات الحكومية أو الشركات العالمية المتخصصة والموثوقة، أما المرحلة الثالثة فيجب إنتاجها محلياً.**

**المادة ٥- يجب أن يكون المخبر مرفوعاً مع تدوين الاسم التجاري له على كل عبوة بذار وكذلك نوع الفطر الزراعي وأسم السلالة وتاريخ الإنتاج ومدة الصلاحية.**

**المادة ٦- يمكن للمخبر إنتاج الفطر الزراعي أن يتخصص بإنتاج نوع واحد من القطror الزراعية أو أكثر .**

## **المادة ٧- مواصفات البذار الجيد :**

- أن تغطي الشريحة الفطرية جميع أحبوب المحمل عليها.
- رائحة البذار جيدة وغير منقرة (رائحة الفطر).
- لون البذار أيضاً ناصع وخلال من أي الون غريبة (أخضر، أزرق، أسود، بني، ذهبي ...).
- ذو حيوية عالية.
- يجب حفظ البذار وتخزينه ونقله تحت شروط التبريد ضمن المجال ٢-٤ ° م لعدة لا تزيد عن ٤/٤ أشهر.
- يجب أن تسمح العبوات التي يفتح بذار الفطر ضمنها بالتنفس وتبادل الغازات مع الوسط المحيط دون دخول الملوثات.

## **المادة ٨- الشروط الخاصة :**

أ- تسجل السلالة التي سيتم إكثارها لإنتاج بذار الفطر في مديرية الإنتاج النباتي مرفقاً بشهادة منشأ ونشرة فنية مفصلة سواء كانت مستوردة أو محلية بعد إرسال عينات منها إلى أحد المختبرات الحكومية المتخصصة (المؤسسة العامة لإكثار البذار ، الهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية ، الهيئة العامة للتقانة الحيوية ) وتعامل أجور التسجيل معاملة بذار الخضراوات المستوردة .

ب- لا يجوز للمختبر تصدير أي كمية من البذار قبل الحصول على ترخيص مسبق أصولاً.

## **المادة ٩- تشكيل في مديريات الزراعة والإصلاح الزراعي في المحافظات لجان فنية مؤلفة من :**

رئيساً	رئيس دائرة الإنتاج النباتي
عضوأ	ممثل عن الهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية
عضوأ	ممثل عن المؤسسة العامة لإكثار البذار
عضوأ	رئيس دائرة وقاية النبات

### **مهمة اللجنة :**

- إجراء الكشف الأولي والنهائي على موقع المنشأة وإعداد محضر كشف مفصل عن مدى صلاحية الموقع وتتوفر الشروط اللازمة لإقامة المنشأة عليه ورفعه إلى مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي في المحافظة المعنية أصولاً مع إبداء الرأي بالموافقة أو عدم الموافقة على الترخيص وفق النموذج الملحق رقم ( ٣ ) من هذا القرار . وتحصدر الرخصة عن هذه المديرية وفق النموذج الملحق رقم ( ٤ ) من هذا القرار .

المادة ١٠- بعد تقديم الطلب يتم الكشف الأولي من قبل اللجنة الفنية المشكلة في كل محافظة على مكان المنشأة وتمتنح موافقة مديرية أو قبول شرطي لمدة محددة (من شهر إلى ٦ أشهر) يتم خلالها تجهيز المنشأة وبعد إكمال الكشف النهائي عليها ويعتبر الترخيص في حال إتمامه وتتوفر مستلزمات الإنتاج وإعداد محضر كشف أولي لمنع ترخيص مخابر إنتاج بذار الفطر الزراعي كما ورد بالنموذج رقم الملحق(٢) من هذا القرار .

المادة ١١ - تقوم اللجنة المشكلة أعلاه بالمحافظة الموجود فيها المنشأة بالكشف الدوري على منشآت إنتاج بذار الفطر الزراعي للتأكد من أن الإنتاج يتم وفق الأسس الفنية الصحيحة والمعتمدة أصولاً، وتقديم الإرشادات الازمة عند الحاجة .

المادة ١٢ - يتوجب على صاحب المنشأة المرخصة :

- إبلاغ مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي في محافظة المقررة لمنشأته وكمية الإنتاج دوريًا .
- التخلص من مخلفات الإنتاج وبما لا يشكل ضرراً على البيئة .

المادة ١٣ - ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذها .

دمشق في ٩/٩/٢٠١٧

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي  
المهندس أحمد فاتح القادري

الصور :

- وزارة المالية مديرية الشؤون القانونية للنشر .
- المساحة المحافظين .

التاريخ: ٢٠١٧/٩/٤

الرقم: ٤٥٩/٦٩/٢٠١٧

محافظة حمص

مديرية الشؤون القانونية

يعتمد على

مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي كافة الوحدات الإدارية

للإطلاع والمعلم بمضمونه

محافظ حمص

طلال البرازي

صورة العز:

السادة أصحاب المكتب التقني - السيد أمين عام المحافظة - مديريات الامانة العامة للمحافظة  
مديرية المعلوـاتـية: يرجى التصديق على موقع الأصلـة العـلـةـ للمـحافظـةـ - المصـيفـ

نموذج رقم (١)

## طلب ترخيص مخابر إنتاج بذار الفطر الزراعي

مقدمة ..... من ..... من منطقة .....  
محافظة .....  
.....

أرجو الموافقة على ترخيص مخابر إنتاج بذار الفطر الزراعي في المنطقة العقارية ..... رقم ..... بمحافظة ..... واجراء الكشف اللازم .....  
.....

ربطًا الثبوتيات الخاصة بطلب الترخيص لإجراء الكشف اللازم فنياً .....  
.....

صاحب الطلب

الى لجنة الكشف الحسي لموقع مخابر بذار الفطر الزراعي  
للاطلاع والتقييم في الثبوتيات المرفقة وإجراء الكشف الحسي على الموقع .

مدير الزراعة والإصلاح الزراعي في .....  
.....

نودج رقم (٢)

محضر كشف أولي لترخيص مخابر إنتاج بذار الفطر زراعي  
السندان لقرار السيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعي رقم / .....  
العام ..... المنصوص طلب ترخيص مخابر  
وباء على الطلب المقدم من السيد ..... المنصوص طلب ترخيص مخابر  
إنتاج بذار الفطر الزراعي على العقار رقم / ..... / منطقة  
عقاريه ..... محافظة ..... قدمت اللجنة المشكلة بالأمر الإداري رقم / .....  
التاريخ / ..... / .....

الصادر عن مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي في .....  
الموقع المراد ترخيص مخابر إنتاج بذار الفطر الزراعي عليها بتاريخ / .....  
ولدى مطابقة شروط قرار تنظيم وترخيص مخابر إنتاج بذار الفطر زراعي العددية  
بقرار الذكر أعلاه تبين التالي :

- موقع المخابر .....
- حدود المخابر .....
- مساحة المخابر .....
- اقتراح اللجنة :

- الموافقة على استكمال إجراءات الترخيص المبنئي باعتبار أن شروط الترخيص متوفرة  
بالموقع مع التزام صاحب العلاقة باستكمال جميع ما يتعلق بمستلزمات الإنتاج من بناء  
وأدوات لازمة للإنتاج .

- عدم الموافقة بسبب ..... بما يشعر تنفيذه من طلبات المخابر  
مضمون الرخصة

ملاحظة : تعتبر الموافقة المبنئية ملعاً إذا لم يستكمل صاحب الطلب تجهيز المخابر خلال  
سنة أشهر من تاريخ الكشف

عضو	عضو	رئيس اللجنة
-----	-----	-------------

نموذج رقم (٣)

الجمهورية العربية السورية

وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي

مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي في

الرقم :

التاريخ :

محضر الكشف النهائي لترخيص مخابر إنتاج بذار الفطر زراعي

بناء على أحكام القرار رقم ..... / ..... المنضمن تعليمات

ترخيص مخابر إنتاج بذار الفطر الزراعي .

وعلى محضر الكشف الأولي ( المرفق ) لترخيص مخابر إنتاج بذار الفطر زراعي:

الموقع ..... المساحة ..... المساحة :

طاقة الإنتاجية في العام ..... .

وبعد الكشف الحسي من قبل لجنة الأمر الإداري رقم /

بيان الآتي :

أهم مستلزمات إنتاج بذار الفطر زراعي المتوفرة في المخابر :

رئيس اللجنة

عضو

عضو

عضو

مصدق مدير الزراعة والإصلاح الزراعي في ..... .

نموذج رقم / ٤

الجمهورية العربية السورية

وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي

مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي في ..... .

/ رخصة رقم /

مدير الزراعة والإصلاح في محافظة .....

بناء على احكام القرار رقم / تاريخ / ٢٠١٧

وعلى محضر الكشف الأولي والنهائي لموقع مخبر إنتاج بذار الفطر الزراعي

لشخص مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي في ..... السيد ..... بن.....

من محافظة .....

لإنشاء مخبر إنتاج بذار الفطر الزراعي بمساحة ..... م<sup>٢</sup> في ..... بادارة .....

المقيم في ..... السيد ..... المقيد في ..... المقيم في .....

على أن يتقيد بكافة القرارات والتعليمات المنظمة ..... .

إنتاج بذار الفطر الزراعي .....

مدير الزراعة والإصلاح الزراعي في .....